

Ahmad Saad DAMANHURI,
 Doctor of Al-Azhar University,
 Chief Researcher of the Imam Maturidi
 International Scientific Research Center.
 A.Kadiri str. 11, 100011,
 Tashkent, Uzbekistan.
 E-mail: rabbanya@gmail.com

DOI: 10.47980/MOTURIDIY/2022/4/7

وسطية المذهب الماتريدي: المنهج والتطبيق

MOTURIDIYLIK TA'LIMOTIDA
 VASATIYLIK: USLUB VA AMALIYOT

MODERATION OF THE MATURIDIYYA
 SCHOOL: METHOD AND PRACTISE

أولاً: مفهوم الوسطية:

الواو والسين والطاء: بناء صحيح يدل على العدل والنصف. وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه. قال الله عز وجل: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) [البقرة: ١٤٣]. ويقال: هو أوسطهم حسبا، إذا كان في واسطة قومهم وأرفعهم محلا (Ahmad bin Faris, 1979). والوسط من كل شيء، أعدله. وشيء وسط أيضا بين الجيد والردئ. وواسطة القلادة الجوهر: الذي في وسطها وهو أجودها (Zaynuddin Razi, 1999). ويفهم من هذا أن مادة هذه الكلمة تدور حول الأفضل، والأعدل، والتوسط بين أمرين أحدهما جيد والآخر رديء. فالمعنى المحوري الذي يدور حوله اللفظ كون الشيء مكتنفاً من حواليه أو أخذاً منهما بالتساوي امتداداً أو قدراً. ومنه: (فَوَسَطْنَاهُ بَيْنَهُمَا) [العاديات: ٥] أي دخلن في وسط الجمع وأثنائهما، ومن هذا استعمال التركيب في ما بين الغائتين، كما في قوله: (فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ) [المائدة: ٨٩]. والوسطية هنا قيل في القدر، وقيل في الصنف، وقيل فيهما... ومن ذلك الأصل استعملت في التعبير عن خير ما في الشيء: «فوسط الشيء هو أوسطه وأبعده عن الابتذال، وهو أيضاً لب الشيء». وتحققت هذه الملاحظات في (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) عدولاً - أخذاً من التوازن بين الناحيتين، خياراً كما قال تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) [آل عمران: ١١٠]، (قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ) [القلم: ٢٨]. أفضلهم وأرجحهم عقلاً (Muhammad Hassan Jabal, 2010).

فالوسطية تعنى العدل والاستقامة، ولا يكون الموقف الأعدل المستقيم موصوفاً بذلك إلا إن بُني على برهان، فليس

الوسط دائماً هو أخذ موقف بين موقفين متطرفين، بل ينبغي تقييد هذا بدلالة أو قرينة تعين على سلوك سبيل هذا الموقف حتى يكون هو الوسط. ونحن في هذه الورقات نعني ذلك المعنى حين نذكر الوسطية، فموقف الماتريدية في المسائل الخلافية كان وسطاً بين طرفين من ناحية، ثم إنه تأيد بالدليل والبرهان من ناحية ثانية.

ثانياً: التدافع العقدي في منطقة ما وراء النهر.

إن الناظر في أحوال منطقة المشرق في الفترة التي عاش فيها الإمام الماتريدي؛ يدرك مدى التفاعل الثقافي الناتج عن كثرة الاتجاهات الفكرية والفرق المذهبية الإسلامية في تلك المنطقة، فنجد المقدسي يعدد مذاهب إقليم المشرق، فيقول: «وهو أكثر الأقاليم علماً وفقهاً وللمذكرين به صيت عجيب، ولهم أموال جمة وبه يهود كثيرة، ونصارى قليلة، وأصناف الجوس.. وأولاد علي رضي الله عنه فيه على غاية الرفعة، ولا ترى به هاشمياً إلا غريباً، ومذاهبهم مستقيمة غير أن للخوارج بسجستان ونواحي هراة كروخ واستريان كثيرة، وللمعتزلة بنيسابور ظهور بلا غلبة، وللشيعة والكرامية بها جلبة، والغلبة في الإقليم لأصحاب أبي حنيفة إلا في كورة الشاش وإيلاق وطوس ونسا وإيورد وطرار وصنعاج وسواد بخارا وسنج والدندانقان واسفران وجويان فإنهم شفعوية كلهم... وللكرامية جلبة بهراة وغرج الشار ولهم خوانق بفرغانة والختل وجوزجانان وبمرو الروذخانقة وأخرى بسمرقند، وبرساتيق هيطل أقوام يقال لهم بيض الثياب مذاهبهم تقارب الزندقة... وأكثر أهل ترمذ جهمية، وأهل الرقة شيعة» (Abu Abdullah al-Maqdisi al-Bashari, 1991).

وقد انشغل أمراء الدولة السامانية بحركات الخوارج والشيعة، «وكلا الحركتين ظلت مستمرة إلى عهد السامانيين أيضاً» (Wasily Barthold, 1981). فهذه النصوص تظهر بجلاء امتلاء هذه المنطقة بالمذاهب العقدية والفقهية، مما ساهم تطور الخطاب العقدي، مما أوجد حركة علمية كان من آثارها التفاعل بين أرباب المذاهب؛ فبالإضافة للإمام أبي منصور وأصحابه الذين مثلوا مذهب جمهور الأمة، فإن هذه البلاد قد أخرجت اثنين من أكبر الشخصيات الكلامية في تاريخ الإسلام هما: أبو زيد البلخي (ت: ٣٢٢هـ) الذي كان يعد من أذكى العالم (Salahuddin al-Safadi, 2000)، وأبو القاسم الكعبي (ت: ٣٢٩هـ) الذي عرف بكثرة التصنيف والتعصب لمذهبه، وكلاهما ذكره الماتريدي في كتبه، لاسيما الكعبي الذي خصه بمؤلفات ترد عليه (Ahmad Saad al-Damanhuri, 2018)؛ بل إننا لنستطيع القول إن علم الكلام الذي انشغل الإمام الماتريدي بالتنظير له وقرير وتحرير مسأله إكمالاً لما أسسه الإمام الأعظم، يعد أساساً ثمره لذلك السجال مع أصحاب

ملخص البحث. يتناول هذا البحث مسألة مهمة تعالج شيئا من واقع المسلمين الحضاري، حيث يأتي في وقت ساد فيه التعصب اللاعقلاني، فيحاول تقديم نموذج لعقلانية علمائنا في فهم القرآن والسنة ومعالجة المسائل، ويخص بالحديث المدرسة الماتريدية التي أسهمت إسهامات بارزة في ضبط الفكر الإسلامي، فيبدأ بتحديد مفهوم الوسطية في اللغة وفي عرف القرآن، ثم قام البحث بتسليط الضوء على التدافع العقدي في منطقة ما وراء النهر تلك المنطقة التي ترعرع فيها المذهب العقدي الحنفي الذي نظر له الماتريدي وأسس قواعده أخذاً عن شيوخه الذين تتصل أسانيدهم إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله ليظهر البيئة التي أسهمت في تحديد ملامح هذه المدرسة العقدية، حيث زخرت المنطقة بمختلف الفرق والمذاهب والنحل، ثم يعالج ثالثاً: منهج الماتريدي الذي انطلق منه للتأسيس لمسألة الوسطية فأبان عن معالم رئيسة منها: الكف عما يتوقف عليه الخير، وأنه كان لا يقبل قولاً إلا ببرهان، وأن قبول التأويل يتوقف على قبول كل من العقل والنقل له أو عدم تعارضه معهما على أقل تقدير، ثم تأتي النقطة الرابعة التي هي بمثابة التطبيق لهذا المنهج ونختار ثلاث مسائل نحاول من خلالها بيان وسطية الإمام الماتريدي بين طرفي الإفراط والتفريط، فنناقش مسألة مرتكب الكبيرة، ثم مسألة أفعال العباد، ثم مسألة الصفات، لنوضح كيف جاء المذهب الماتريدي وسطاً في هذه المسائل الثلاث، ثم ختمنا البحث بأهم النتائج والأفكار الرئيسية التي تضمنها.

كلمات مفتاحية: الإمام الماتريدي - المدرسة الماتريدية - الخوارج - المعتزلة - المشبهة - المرجئة - أهل السنة والجماعة - الوسطية - الاعتدال - التطرف - الاختلاف المذهبي - التدافع العقدي.

Аннотация. Ушбу мақола иррационал мурасасизлик давридаги мусулмонларнинг маданий ҳаётига боғлиқ муҳим масалала бағишланган бўлиб, унда уламоларимизнинг Қуръон ва суннатни тушунишдаги мантикий далилларидан намуналар келтиришга ҳаракат қилинган. Сўнгра ислом тафакқурининг шаклланишига улкан ҳисса қўшган мотуридийлик таълимоти ҳақида сўз юритилади. Мақоладаги биринчи масала Қуръон таълимоти ва луғатда васатийлик тушунчасининг мазмунини белгилаб олиш билан бошланади. Иккинчи бўлиб, Имом Мотуридийнинг силсиласи Абу Ҳанифага етиб борувчи устозларидан олган билимлари асосида тизимлаштирган ҳанафий мазҳаби ақидаси ривож топган Мовароуннаҳр минтақасидаги ақидавий низолар ёртиб берилган. Бунда мазкур минтақада бир қатор фирқалар, мазҳаб ва таълимотлар кўпайган даврда ушбу ақидавий мактабнинг асослари белгиланишига ҳисса қўшган вазиятни очиқ бериш мақсад қилинган. Сўнгра учинчи бўлиб, Имом Мотуридийнинг мўътадиллик масаласини асослашга киришган ёндашувига тўхталиб, унинг асосий хусусиятлари аниқлаб берилган. Имом Мотуридий сўзларни далил-ҳужжақиз қабул қилмас эди. Таъвилни қабул қилиши эса, унинг ақл ва нақлга мослиги ёки ҳеч бўлмаганда уларнинг зид келмаслигига боғлиқ эди. Тўртинчи нуқтада учта масалани танлаб олиб, улар орқали Мотуридийнинг ифрот ва тафрит ўртасидаги васатийлик йўлини баён қилишга уринамиз. Бунда гуноҳи кабира қилган киши, бандаларнинг амаллари ва Аллоҳ таолонинг сифатлари масалаларини муҳокама қиламиз. Бу уч масалада мотуридийлик таълимоти қандай ўртамиёна йўл тутганига ойдинлик киритиб, сўнгра энг муҳим натижалар ва у ўз ичига олган асосий ғоялар билан тадқиқотни яқунлаймиз.

Калит сўзлар: Имом Мотуридий, Мотуридийлик таълимоти, хорижийлар, мўтазила, мушаббиха, муржиа, аҳли сунна вал-жамоа, васатийлик, мўтадиллик, экстремизм, мазҳаблардаги ихтилоф, ақидавий низо.

Abstract. This article is devoted to an important issue related to the cultural life of Muslims in the era of irrational intolerance, and an attempt was made to provide examples of the logical arguments of our scholars in understanding the Qur'an and Sunnah. Then there is a talk about the doctrine of Maturidiyya, which made a significant contribution to the formation of Islamic thought. The first issue of the article begins with defining the meaning of the concept of Wasatiyya in the Qur'anic teaching and the dictionary. Secondly, ideological conflicts in the region of Mawarannahr, where the doctrine of the Hanafi sect flourished, will be highlighted. This doctrine was systematized by Imam Maturidi based on his knowledge received from his teachers whose lineage reaches Abu Hanifa. It is intended to reveal the situation that contributed to the establishment of the foundations of this dogmatic school during the period when the sects, groups, and teachings increased in this region. Then, thirdly, Imam Maturidi's approach to justifying the issue of moderation is touched upon, and its main features are clarified. Imam Maturidi would not accept words without evidence. His acceptance of interpretation depended on its compatibility with reason and narrative, or at least on their non-contradiction. In the fourth point, we choose three issues and try to explain Maturidi's way of moderation between ifrat and tafrit. In this regard, we will discuss the issues of the person who commits a great sin, the deeds of the servants, and the attributes of God Almighty. In these three issues, we will clarify how the doctrine of Maturidiyya took a mediocre path. Then we will conclude the study with the most important results and the main ideas that it contains.

Keywords: Imam Maturidi, Maturidiyya school, Kharijites, Mu'tazila, Mushabbiha, Murji'ah, Ahl al-Sunnah wal Jama'ah, moderation, temperance, extremism, sectarian difference, controversy in belief.

بالشرع وما ثبت الشرع إلا بالعقل، وهؤلاء هم الفرقة المحقة» (Abu Hamid al-Ghazali, 1940). فالجمع بين الدليلين هو الوسط بين طرفي الإفراط والتفريط؛ فالنقل والعقل متعاضدان وأن ما جاء به النقل ثابت مركز في العقل؛ لكن هذا التوسط ليس أمرا يسيرا، لأنها ليست مسألة رياضية، فما هي حلول الإمام الماتريدي لإيجاد هذا المزيج المتعادل؟

نقول: إذا كان الإمام الماتريدي يجمع في منهجه بين العقل والنقل، أو يحاول التوسط بينهما؛ لأن الموقف الوسط إنما هو «موقف نظري اعتباري، وليس موقفا حسابيا دقيقا لذا فهو موقف صعب، لا بد فيه من الميل إلى جانب دون آخر» (Abdulfattah al-Maghribi, 1985). كما وقد أشار حجة الإسلام الغزالي بعد ذكره للفرقة المحقة التي جمعت بين النقل والعقل وجعلت كل واحد منهما أصلا إلى هذه الصعوبة؛ إذ يقول: «وقد نهجوا منهجا قويا إلا أنهم ارتقوا مرتقى صعبا وطلبوا مطلباً عظيماً وسلكوا سبيلاً شاقاً، فلقد تشوفوا إلى مطعم ما أعصاه، وانهجوا مسلكاً ما أوعره، ولعمري إن ذلك سهل يسير في بعض الأمور، ولكن شاق عسير في الأكثر». لكنه مع إقراره بهذه الصعوبة يعود ليقرر قائلاً: «نعم من طالت ممارسته للعلوم، وكثر خوضه فيها يقدر على التلفيق بين المعقول والمنقول في الأكثر بتأويلات قريبة، ويبقى لا محالة عليه موضعان: موضع يضطر فيه إلى تأويلات بعيدة تكاد تنبئ الأفهام عنها، وموضع آخر لا يتبين له فيه وجه التأويل أصلاً فيكون ذلك مشكلاً عليه من جنس الحروف المذكورة في أول السور، إذا لم يصح فيها معنى بالنقل، ومن ظن أنه سلم عن هذين الأمرين فهو: إما لقصوره في المعقول وتباعده عن معرفة المحالات النظرية، فيرى ما لا يعرف استحالاته ممكناً. وإما لقصوره عن مطالعة الأخبار ليجتمع له من مفردات ما يكثر مباينتها للمعقول». ثم أوصى بالتواضع ومعرفة أن الله تعالى ما أعطانا من العلم إلا القليل، وأوصى بعدم تكذيب برهان العقل أصلاً؛ «لأن العقل لا يكذب ولو كذب العقل فلعله كذب في إثبات الشرع» (Abu Hamid Al-Ghazali, 1940).

وَمِنْ هُنَا فَإِنَّهُ لَا بَدَّ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ مِنَ الْمِيلِ تَارَةً إِلَى جَانِبِ الْعَقْلِ وَأُخْرَى إِلَى جَانِبِ النُّقْلِ بِحَسَبِ قُوَّةِ الْأَدْلَةِ لَدَى نَظَرِ النَّاطِرِ، وَمَا يَحْتَفِ بِهَا. وَلِصُعُوبَةِ الْمَوْقِفِ الْوَسْطِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْغَزَالِيُّ وَغَيْرُهُ فَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ السَّنَةِ أَنْفُسَهُمْ فَانْقَسَمُوا إِلَى مَدْرَسَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ: مَدْرَسَةِ الْأَشَاعِرَةِ، أَتْبَاعَ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ (ت: ٣٢٤هـ)، وَمَدْرَسَةِ الْمَاتَرِيدِيَّةِ، أَتْبَاعَ الْإِمَامِ أَبِي مَنْصُورِ الْمَاتَرِيدِيِّ (ت: ٣٣٣هـ)، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي

العقائد والأديان؛ فنحن أمام بيئة فكرية خصبة تحوى أفكاراً متباينة ومذاهب مختلفة. وقد اعتبر الإمام الماتريدي أن اختلاف الأمة من دلائل النبوة؛ حيث وقع ما أخبر عنه القرآن من تفرق الناس بعد وفاته ﷺ حيث قال تعالى (أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) الآية، وقال في ارتدادهم: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ)، «ففي ذلك كله دلالة إثبات الرسالة؛ إذ خرج على ما أخبر ﷺ وذكر في المستقبل». (١) لذلك جاء تعامل الماتريدي مع هذه الفرق إيجابياً؛ فجعل تفسيره كله في نصرة قول أهل السنة الذي هو وسط بين تلك المذاهب والتيارات وأخذ على نفسه عاتق الرد على سائر أهل الأهواء واتخذ لذلك (Ahmad Saad al-Damanhuri, 2018) منهجاً علمياً دقيقاً؛ ثم ظهر هذا المنهج في تطبيقاته على المسائل العقدية، فما هو هذا المنهج؟ وكيف جاء تطبيقه؟

ثالثاً: منهج الماتريدي في الرد على خصوم الوسطية:

اتخذ الماتريدي منهجاً منضبطاً وسطاً في الرد على خصوم الوسطية؛ هؤلاء الخصوم الذين مال بعضهم إلى جهة العقل فأوغل فيه، أو النقل فغالى فيه؛ فما كان من الماتريدي إلا أن كان منهجه هو (التوسط بين موجبات العقول وقواعد المنقول)، وهذا الضابط الكلي والمنهج الواضح هو صريح قول الإمام في كتاب (التوحيد): «ثُمَّ أَصْلَ مَا يُعْرِفُ بِهِ الدِّينَ -إِذْ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الْخَلْقِ دِينٌ يُلْزِمُهُمُ الْإِجْتِمَاعُ عَلَيْهِ وَأَصْلُ يُلْزِمُهُمُ الْفَرْعُ إِلَيْهِ- وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا السَّمْعُ، وَالْآخَرُ الْعَقْلُ». لا ريب أن هذا التوسط هو الموقف الحق الذي يرضي جانبي العقل والنقل معاً، حيث لا إفراط ولا تفريط، بحيث يعطى للنقل حقه وللعقل قدره، وهو ما عبر عنه حجة الإسلام الغزالي، فقال: «بين المعقول والمنقول تصادمٌ في أول النظر، وظاهر الفكر. والخائضون فيه تحزبوا إلى: مُفَرِّطٍ بتجريد النظر إلى المنقول، وإلى مُفَرِّطٍ بتجريد النظر إلى المعقول، وإلى متوسط طمع في الجمع والتلفيق، والمتوسطون انقسموا إلى من جعل المعقول أصلاً والمنقول تابعاً، فلم تشتد عنايتهم بالبحث عنه، وإلى من جعل كل واحد أصلاً ويسعى في التأليف والتوفيق بينهما» (Abu Hamid Al-Ghazali, 1940). ثم قال: «والفرقة الخامسة هي الفرقة المتوسطة الجامعة بين البحث عن المعقول والمنقول، الجاعلة كل واحد منهما أصلاً مهما، المنكرة لتعارض العقل والشرع وكونه حقاً، ومن كذب العقل فقد كذب الشرع؛ إذ بالعقل عرف صدق الشرع، ولولا صدق دليل العقل لما عرفنا الفرق بين النبي والمتنبئ والصادق والكاذب، وكيف يكذب العقل

١ الزخرف: ٦٥ - ٩ / ١٨١ ط العلمية.

فروع الاعتقاد. ومن هنا كان لا بد من التعرف على كيفية إيجاد هذا المزيج المتعادل بين العقل والنقل لدى الماتريدي، وذلك من خلال التعرف على بعض الضوابط الفرعية التي استخرجناها باستقراء تفسيره، والتي أهمها:

الضابط الأول: الكف عما يتوقف على خبر:

أسس الماتريدي رحمه الله لمصادر المعرفة واستدل عليها في أوائل كتاب التوحيد، وسار على نهجه من جاء بعده، وكان من أصول المعرفة عنده: الخبر الصادق، والخبر واحد من مصادر ثلاثة، فيضاف إليه: العقل والحس، وليس معنى قولنا إن هذه هي مصادر المعرفة أنه يمكن توظيفها في كل المجالات، فيعلم بكل مصدر من هذه المصادر ما يختص به، فكل مصدر مجاله، والغائبات وما لا يقع تحت الحس، وما لا يعلم بالاستنباط كالتاريخيات والغيبيات، مصدرها الخبر، ومن هنا كان اعتبار الخبر في مجاله، فمن انضباط أهل السنة أنهم لا يخوضون فيما يجب أن يُعلم بالنقل، فلننقل مجاله وللعقل حدوده، ومن ثم فإن العقل لا يتدخل في أمور الغيب التي لا دليل عليها أو لم يأت بها النقل الصحيح القطعي، كما يفهم من صنيع الماتريدي، وقد جاء ذلك في سورة الشعراء عند قوله تعالى: (فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ. قَالُوا أَمَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ)، حيث يقول: «قال أهل التأويل: إن فرعون قال عند ذلك: أنا رب العالمين، فقالت السحرة: (رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ) لكن الامتناع عن هذا وأمثاله مما لم يذكر في الكتاب أولى؛ لما ذكرنا أنه إنما يحتج عليهم بهذه الأنباء على تصديق من أهل الكتاب له في ذلك، لما هي مذكورة في كتبهم، فيخاف الزيادة والنقصان فيكذبون في ذلك، فيذكر القدر الذي في الكتاب؛ لئلا يدخل فيه الزيادة والنقصان فيفرق به ويكذب، إلا ما ظهر عن رسول الله القول به فيقال، وإلا الامتناع والكف أولى» (Abū Mansur Maturidi, 2005). وقد جاء تطبيق الماتريدي لهذا الضابط في مواطن عديدة، ومنها ما جاء في سورة محمد، حيث يقول: «وقوله تعالى: (وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ) هذا يدل على أنه لا يفسر قوله: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا) ولا يشار على أنه أراد كذا، ورجع إلى كذا؛ لما أخبر الله تعالى أنه هو العالم بما أسروا، ولم يبين ذلك، والله أعلم»^(٢). وتوقف الماتريدي فيما لا يعلم إلا بالخبر أصل كلي من أصول تفسيره التي كشفنا عنها في موطنها، أعني: (عدم التكلف واعتبار المقاصد)، فليُنظر في موضعه (Ahmad Saad al-Damanhuri, 2018).

الضابط الثاني: لا يقبل قول إلا برهان.

من تقدير الماتريدي للعقل أنه لا يقبل قولاً إلا برهان^(٣)، ومما يدل على ذلك قبوله لكل (تأويل)^(٤) شرط أن يصح في

^٢ محمد: ٢٦ - ٥١١/٤.

^٣ غافر: ٢٦ - ٣٤٠/٤.

^٤ أي على اصطلاحه في معنى التأويل الذي يعني الاحتمال المقبول عقلاً ونقلاً، كما أوضحناه في دراستنا حول (منهج أهل السنة في التفسير).

العقل^(٥). فنجده يرجح بعض التأويلات وفقاً لشهادة العقل، أو استناداً لدلالة العقول، ومن ذلك ما جاء في سورة ص، عند قوله تعالى: (وَالطَّيْرُ تُحْشِرُ كُلُّهُ أَوَّابٌ)، حيث يقول: «ومن الناس من يقول: تسبيح هذه الأشياء التي ذكر هو تسبيح خلقة لا تسبيح نطق وكلام. لكن لو كان على هذا، لكان لا معنى لذكر تسبيحهم مع داود - عليه السلام - بل يكون تسبيحهم مع داود وغيره في كل وقت؛ دل أنه على تسبيح النطق»^(٦)، إلى غير ذلك من الشواهد المتكاثرة في تفسيره^(٧).

الضابط الثالث: يعتمد قبول التأويل - باعتباره أحد الاحتمالات التي يمكن حمل النص عليها أو التي يترجح الأخذ بها - على عدم مصادمته لأي من العقل والشرع جميعاً.

وقد رد الماتريدي بعض ما تعارض مع النقل والعقل معاً، أو ما اصطدم بالنقل فقط، أو العقل وحده.

(١) فمما تعارض مع النقل والعقل معاً ورده الإمام الماتريدي ما جاء في سورة الحج، حيث يقول: «وقوله: (وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ) يُخْرِجُ قوله: (الْمُحْسِنِينَ) على وجوه، أحدها: محسنين إلى أنفسهم، والثاني: المحسنون إلى إخوانهم، والثالث: الذين حسنت أفعالهم، وصلح عملهم، فأما المحسنون إلى الله فلا يحتمل، والله أعلم»^(٨).

(٢) ومما يصادم النقل ورده الماتريدي، ما جاء في سورة الأنبياء عند قوله تعالى: (وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ)، حيث يقول: «يُخْرِجُ على وجهين: أحدهما: أن جعلناها بحيث يرغب فيها زوجها ذات هيئة ومنظر؛ لأنه ذكر في القصة أنها بلغت في السن مائة غير شيء، والعرف في النساء أنهم إذا بلغن المبلغ الذي ذكر، أنها بلغت زوجة زكريا يَكُنَّ من القواعد اللاتي لا يرغب فيهن أحد، فأخبر أنه أصلحها وصيرها بحيث يرغب فيها، ذات هيئة ومنظر. والثاني: (وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ) أي: جعلناها وَلَوْداً بحيث تلد؛ لأنه لما بشر بيحيى قال: (أَيُّ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتْ امْرَأَتِي عَاقِراً)، والعاقر: التي لا تلد، فيكون قوله: (وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ) أي جعلناها وَلَوْداً بحيث تلد، والله أعلم. هذان الوجهان محتملان. وأمّا قول من يقول بأن في لسائها بدءاً وطولاً، وفي خلقها سوءاً؛ فذلك لا يحل أن يقال إلا أن يثبت، وهو على خلاف ما ذكرهم ووصفهم، حيث قال: (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ)»^(٩).

^٥ الاخلاص: ١ - ٥٣٧/٥.

^٦ ص: ١٩ - ٢٦٢/٤. وما في ط العلمية ناقص، غير مستقيم، ينظر: ٨/ ٦١٢.

^٧ ينظر مثلاً: الأعراف: ١٠٨ - ٢٦٩/٢. يونس: ١٠٠ - ٥٠٣/٢. والنحل: ٢١ - ٢٩/٣. والكهف: ١٧ - ٢١٥/٣. والفرقان: ١٧ - ٤٩٦/٣. والنمل: ٣٦ - ٣/٣. والنمل: ٣٨ - ٥٦٢/٣. والنمل: ٤٢ - ٥٦٤/٣. والقصص: ٤٩ - ٣/٣. ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦، ١٦٣٧، ١٦٣٨، ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٤، ١٦٤٥، ١٦٤٦، ١٦٤٧، ١٦٤٨، ١٦٤٩، ١٦٥٠، ١٦٥١، ١٦٥٢، ١٦٥٣، ١٦٥٤، ١٦٥٥، ١٦٥٦، ١٦٥٧، ١٦٥٨، ١٦٥٩، ١٦٦٠، ١٦٦١، ١٦٦٢، ١٦٦٣، ١٦٦٤، ١٦٦٥، ١٦٦٦، ١٦٦٧، ١٦٦٨، ١٦٦٩، ١٦٧٠، ١٦٧١، ١٦٧٢، ١٦٧٣،

(٣) ومما رده لتعارضه مع العقل ما جاء في سورة الأحقاف عند قوله تعالى: (وَمَا آذِرِي مَا يَفْعَلُ لِي وَلَا بَكُمْ)، حيث يقول: «وذكر بعض أهل التأويل: أن أهل مكة كانوا يؤذون رسول الله - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - بأنواع الأذى، فشكوا إلى رسول الله - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما كانوا يلقون منهم، فقال: (إني لم أؤمر بشيء فيهم من القتال وغيره فاصبروا على ذلك، ولكني رأيت في المنام أن أهاجر إلى أرض أخرى ذات كذا)، فاستبشروا بذلك، ومكنوا بعد ذلك زماناً لا يرون شيئاً مما ذكر، فشكوا إليه ثانياً بما يلقون منهم، وقالوا- ما نرى ما قلت لنا من الخروج عنهم، فقال: (إنما رأيت ذلك في المنام ولم يأت به وحي من السماء أ يكون ذلك أم لا يكون؟) أو نحو هذا من الكلام^(١٠). وهذا لا يحتمل أن يكون؛ فإنه لا يُظن بأصحابه - رضي الله عنهم - أن يقولوا له: ما نرى الذي قلت لنا من الخروج عنهم، وفي ذلك اتهامه بذلك، وترك تعظيمه، ولا نظن بالنبي - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يقول لهم: (أنا رأيت ذلك في المنام، ولم يأت به وحي من السماء)؛ جواباً لقولهم، ورؤيا الأنبياء - عليهم السلام - كالوحي من السماء، دل أن هذا لا يحتمل أن يصح ويثبت، والله أعلم. وإنما جائز بعض ما ذكر في القصة من الشكاية منهم من الأذى، والوعد لهم بالخروج من بينهم، والله أعلم. والوجوه التي ذكرنا أشبه وأقرب إلى العقل، والله أعلم»^(١١).

رابعاً: من تطبيقات منهج الوسطية لدى الماتريدي:

لقد اتخذ الماتريدي موقع المنافع عن عقائد الإسلام وأصوله سواء مع المنتسبين إليه المنحرفين عنه أو ضد الخارجين عنه الطاعنين فيه؛ فكان عمله في جبهتين داخلية وخارجية.. أتناول هنا الجبهة الداخلية وأخص الخارجية بمطلب مستقل. شملت الجبهة الداخلية عدداً من الفرق، كما يلي:

١) التوسط في مسألة مرتكب الكبيرة:

يرى الماتريدي أن مرتكب الكبيرة مؤمن عاص، وأن أمره في الآخرة إلى الله تعالى إن لم يقم عليه الحد في الدنيا، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه؛ وفي المقابل ذهب الخوارج إلى تكفير مرتكب الكبيرة، وزعمت المعتزلة أنه في منزلة بين المنزلتين، وجاء في مقابلتهم الجبرية والمرجئة الذي حكموا بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب، فهو مؤمن كامل الإيمان، والمعتزلة؛ هم كل من يقول بالأصول الخمسة؛ إذ «ليس يستحق أحد منهم اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس؛ فهو معتزلي» (أبي الحسين عبد الرحيم الخياط)، وقد

رد عليهم هذه الأصول الخمسة جميعاً. فمن خلال أصل المنزلة بين المنزلتين، والذي يقصدون به أن أصحاب الكبائر ليسوا بمؤمنين ولا كفار، لكنهم في منزلة بينهما وسموهم فساقاً^(١٢)، قالوا: لا تغفر لهم سيئاتهم ولا يحل الله أن يغفرها^(١٣)، أما صاحب الصغيرة فمفغور له، وليس لله أن يعذب عليها^(١٤). فينتقهم الماتريدي بأن الكبيرة لا تُخرج من الإيمان^(١٥) مستدلاً بعدد من الظواهر^(١٦)، مبيناً أن الثواب والعقاب فضل من الله لا يجب عليه شيء^(١٧)، وأن الأصح في أصحاب الكبائر الوقف^(١٨)، مبيناً أن قولهم هذا يترتب عليه أن يكونوا ممن لا يرجون الله ولا يخافونه؛ لأنه إن كان صاحب كبيرة فهو آيس قانط، وإن كان صاحب صغيرة فإنه ضامن للغفران^(١٩)، وأنهم بهذا وقعوا في الأمن من مكر الله واليأس من رحمته^(٢٠).

ومن خلال أصل الوعد والوعيد، والذي يقصدون به وجوب إنفاذ الله وعده ووعيده، فإنه إن مات أصحاب الكبائر من المؤمنين من غير توبه؛ فإنهم يخلدون في النار إلا أن عقابهم يكون أخف من عقاب الكفار، وبناء على هذا الأصل تأولوا الآيات التي تفيد بأن الله عز وجل يعفو عمن يشاء ويعذب من يشاء، واستدلوا بالآيات الواردة في نفى الشفاعة عن غير المؤمنين الفائزين^(٢١). فما كان من الماتريدي إلا أن رد عليهم ما ذهبوا إليه وأثبت الشفاعة للعصاة، كما دلت عليه ظواهر الكتاب والسنة^(٢٢). أما الاستحقاق، فمفاده أن «الله لا يختص أحداً بشيء من الخير ولا نبوة ولا رسالة إلا ما كان منه ما يستحق به ذلك»^(٢٣). وقد رده مستدلاً بظواهر القرآن التي تنص على أن الله يختص برحمته من يشاء^(٢٤).

^{١٢} يونس: ٦٢ - ٤٨٨/٢.

^{١٣} محمد: ١٩ - ٥٠٨/٤.

^{١٤} مريم: ٨٧ - ٢٧٩/٣، ٢٨٠. الملك: ١٢ - ١٩٣/٥، ١٩٤. المائدة: ٤٠ - ٣٨/٢. الأعراف: ٢٣ - ٢١٨/٢.

^{١٥} الأنفال: ٧٢ - ٣٧٥/٢. الحجرات: ٩ - ٥٤٥/٤.

^{١٦} يونس: ٩ - ٤٦٦/٢. إبراهيم: ٣٥ - ٢٨/٣، ٢٩. الحجر: ٥٦ - ٥٥/٣. الجن: ٢١ - ٥٠/٥.

^{١٧} الأنعام: ١٦٠ - ١٩٩/٢.

^{١٨} الأنبياء: ١١٢ - ٣٥٣/٣. الحديد: ١٩ - ٤٨/٥. الأنعام: ١٤ - ٤٠/٥.

^{١٩} الملك: ١٢ - ١٩٣/٥، ١٩٤.

^{٢٠} الأعراف: ٩٩ - ٢٦٥/٢.

^{٢١} النمل: ٨٩ - ٥٨٠/٣.

^{٢٢} البقرة: ٢٥٥ - ٢٣٦/٢ ط العلمية. التوبة: ٨٠ - ٤٣٦/٥ ط العلمية. طه: ٨٧ - ٢٦١/٧ ط العلمية.

^{٢٣} إبراهيم: ١١ - ١٢/٣. مريم: ١٢ - ٢٦٠/٣. الأحزاب: ٤٧ - ١٢٦/٤. الإسراء: ٥٥ - ١٦٧/٣.

^{٢٤} ينظر: الإسراء: ٨٦ - ١٩١/٣.

^{١٠} لم أقف عليه.

^{١١} الأحقاف: ٩ - ٦٨٤/٤.

والخلاصة أن الماتريدي اعتمد في الرد إلزامهم بظواهر القرآن من ناحية^(٢٥)، ورد ما تمسكوا به من ناحية أخرى، إما ببيان إغفالهم ظواهر أخرى، أو عدم مراعاة السياق^(٢٦)، أو مخالفة قواطع العقول^(٢٧)، كما عمل على بيان تناقض أقوالهم^(٢٨)، مع الاستعانة بالردود العقلية المفحمة. وأما الخوارج، فهم: «كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه»^(٢٩)، و«يجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك. ويكفرون أصحاب الكبراء، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة: حقا واجبا»^(٣٠). بين الماتريدي جانباً نفسياً اجتماعياً حول سر عداوة الأمة لفكر هؤلاء، إذ كيف يطلبون من المسلمين محبتهم وهم يكفرونهم^(٣١). وقال إن تكفيرهم أصحاب الكبراء سيؤدي إلى عكس ما أرادوا «لأنهم لا يرون النجاة إلا بأعمالهم.. فيجب أن يكونوا أبداً متكلمين ملازمين على الطاعات في كل وقت وساعة»^(٣٢) وقد ألزمهم بظواهر القرآن والحديث، ودلائل العقول، وبين خروجهم عن الإجماع^(٣٣)؛ وبين قاعدته، فقال: «وأصل قولنا: إن الله عزَّ وَجَلَّ أن يعذب عباده على جميع المعاصي: على الصغائر والكبائر جميعاً، وله أن يغفر جميع المعاصي سوى الشرك والكفر، على ما ذكرنا من دلائل الآيات وغيرها»^(٣٤) ولم يكتف بذلك فذكر ما يستدلون به من آيات، وعقب عليها بالرد^(٣٥).

وعلى النقيض من المعتزلة والخوارج نجد الجهمية الذين جعلوا الإيمان هو المعرفة، والجهمية فرع من الجبرية^(٣٦)، الذين

قطعوا بنجاة أصحاب الكبراء، قائلين لا يضر مع الإيمان ذنب، والجهمية منهم يقولون بفناء الجنة والنار، مما يجعل المسلمين كالجحيم. وقد رد عليهم الماتريدي معتمداً بظواهر القرآن التي تدل صراحة على الخلود والتأييد لأهل الجنة والنار^(٣٧) وفي قولهم بأن الإيمان هو المعرفة في مواطن كثيرة من تفسيره، ودون تصريح باسمهم غالباً^(٣٨).

والخلاصة أن موقف الماتريدي وسط بين المعتزلة والخوارج من جهة، وبين الجهمية والجبرية من جهة ثانية، ولم يكتف الماتريدي والماتريدية ببيان موقفهم والبرهنة عليه، ليكون وسطاً مبرهنًا، بل ردوا على خصومهم وبينوا ثغرات مواقفهم.

٢) التوسط في مسألة أفعال العباد:

ذهب المعتزلة إلى أن أفعال العباد يخلق العبد وحده، وذهب الجبرية إلى أنها يخلق الله وحده، أما أهل السنة فتوسطوا بينهما فقالوا: إن فعل العبد يجتمع فيه قدرتان، من الله قدرة قديمة، ومن العبد قدرة حادثة، فما ينسب لله يسمى خلقاً، وما نسب للعبد يسمى كسباً، وقد جاء موقف المعتزلة انطلاقاً من اصولهم، فمن أصول المعتزلة «أصل العدل»^(٣٩) الذي تصوره لا يتم لله إلا إن كان الإنسان خالق أفعاله الاختيارية، فرد الماتريدي رأيهم في أفعال العباد، وهي مسألة شغلت حيزاً كبيراً من تفسيره، فاعتمد دلالات القرآن وظواهره المباشرة، بحيث نستطيع القول: إنه ما ترك آية تنفي استقلال العباد بأفعالهم إلا استدلل بها وذكر استنباطه منها، مكرراً عبارته الأثرية أن «لله في أفعال العباد صنع»^(٤٠). وهو لا يقف عند حدود ظواهر الآيات بل ينفذ إلى أعماقها حتى يكون الدليل نقلياً عقلياً معاً^(٤١) كما كان حريصاً على رد ما يتمسكون به من آيات القرآن^(٤٢)، كما قد يلزمهم بما يترتب على قولهم من فساد^(٤٣). وحرص على بيان تناقضهم حين قالوا بأن القرآن مخلوق في حين جعلوا أفعال العباد غير مخلوقة^(٤٤)، كما تعقبهم

^{٣٧} الأحزاب: ٦٥-٨/٤١٧. ط العلمية. البقرة: ٢٥-١/٤٠٥. البقرة: ٣٨-١/٤٤١. الزمر: ٦١-٨/٧٠. كلها ط العلمية.

^{٣٨} المائدة: ٤١-٣/٥٢٠. ط العلمية. النساء: ١٦٤-٣/٤١٩. ط العلمية. الأنفال: ٥٤-٥/٢٤٢. ط العلمية.

^{٣٩} ومعناه عندهم «أن الله لا يحب الفساد، ولا يخلق أفعال العباد، بل يفعلون ما أمروا به وئثروا عنه بالقدرة التي جعلها الله لهم وركبها فيهم، وأنه لم يأمر إلا بما أراد، ولم ينه إلا عما كره، وأنه ولي كل حسنة أمر بها، بريء من كل سيئة نهي عنها، لم يكلفهم مالا يطيقونه، ولا أراد منهم مالا يقدرون عليه، وأن أحداً لا يقدر على قبض ولا بسط إلا بقدرة الله التي أعطاهم إياها». | ينظر: مروج الذهب: ١٨٤/٣، ١٨٥.

^{٤٠} ينظر: الأنعام: ١٢٥-٢/١٧٣. الأعراف: ١٣٨-٢/٢٧٩. الأنبياء: ٢٠-٣/٣٢٢. الطلاق: ١-٥/١٢٧.

^{٤١} المائدة: ١٧-٥/٣١٥. وط العلمية: ١٠/٣٠٩.

^{٤٢} هود: ٢٠-٢/٥١٧. الروم: ٣٠-٤/٤٧، ٤٨. الأعلى: ٣-٥/٤٣٨.

^{٤٣} التغابن: ١١-٥/١٤٩، ١٥٠. الجن: ٢١-٥/٢٨٤.

^{٤٤} الإسراء: ٨٦-٣/١٩٠.

^{٢٥} الأعراف: ٢٣-٢/٣٤١. الأعراف: ١٧٨-٢/٣٠٩. النحل: ٧٧-٣/١٠٧. النور: ٢-٣/٤٢٧.

^{٢٦} ينظر مثلاً: الأعراف: ١٨-٢/٢١٤.

^{٢٧} ينظر: القمر: ٤٩-٤/٦٢٩.

^{٢٨} ينظر مثلاً: الإسراء: ٨٦-٣/١٩٠.

^{٢٩} الملل والنحل، الشهرستاني: ١/١٣٢.

^{٣٠} الملل والنحل، الشهرستاني: ١/١٣٣.

^{٣١} الحديد: ٢٧-٥/٥٥٠. وفي ط العلمية: ٩/٥٣٩.

^{٣٢} غافر: ٧-٤/٣٣١.

^{٣٣} النساء: ٤٨-٣/٢٠٢. ط العلمية.

^{٣٤} غافر: ٧-٤/٣٣١. وينظر: ويوسف: ١٦-٢/٥١٧. الفرقان: ٦٨-٣/٥١٤.

^{٣٥} آل عمران: ١٣٣-٢/٤٧٩. فما بعدها ط العلمية. الأعراف: ١٨-٤/٣٧٥. ط العلمية.

^{٣٦} يقول [المواقف، ص ٤٢٨] «والجبر إسناد فعل العبد إلى الله، والجبرية متوسطة تثبت للعبد كسباً كالأشعرية، وخالصة ولا تثبت كالجهمية وهم أصحاب جهم بن صفوان، قالوا لا قدرة للعبد أصلاً، والله لا يعلم الشيء قبل وقوعه، وعلمه حادث لا في محل، ولا يتصف بما يوصف به غيره كالعلم والقدرة، والجنة والنار تفنيان، ووافقوا المعتزلة في نفي الرؤية وخلق الكلام وإيجاب المعرفة بالعقل»

وينظر: مقالات الإسلاميين، ص ٢٧٩، ٢٨٠.

وخلاصة هذا الموقف يتمثل في نقاط:

- ١- أن ذات الله تعالى لا تشبه ذوات غيره، وإذا كنا لا نعلم ذاته، فلا ينبغي أن نجزم بشيء ينسب إلى ذاته.
 - ٢- القطع بتنزيه الله عن مشابحة لمخلوقات، وهو أمر محكم لا جدال فيه ولا غموض، وينبغي أن يكون هذا هو الأصل الذي يدور حوله الاجتهاد في فهم مراد الله تعالى.
 - ٣- أن منهج التأويل المبني على دلالات القرآن ولسان العرب، لا غبار عليه، إذ المنهج مروى عن السلف الصالح، وإن لم يرد عنهم في كل مفردة من المفردات ولا في كل مسألة من المسائل. والمنهج إن صح؛ فإن النظر إلى المسائل يختلف بحسب نظر الناظرين، ولابد، وإذا كان الناظر مستكملاً أدوات الاجتهاد، مراعيًا للضوابط؛ فهو بين الأجر والأجرين. والخطأ في المنهج غير مغفور، أما الخطأ في المسائل فمغفور إن صح المنهج.
 - ٤- أن الاختلاف في تأويل بعض الآيات حتى إن روعيت الضوابط، معقول ومقبول وواقع، ولا إشكال في هذا الاختلاف، شرط ألا يقطع ناظر بصحة نظره وتخطئه غيره، وإلا تحول نظره إلى تفسير بالرأي المذموم.
 - ٥- أن منهج التفويض صحيح كذلك، لكن على قاعدة عدم حمل الآيات على ما لا يليق بجلال الله تعالى، وفقاً لما قلناه في النقاط السابقة، من أن تنزيه الله أصل أصيل، دل عليه صريح القرآن.
 - ٦- أن ما أضيف إلى الله تعالى في القرآن لا يفهم في كل سياق بطريقة واحدة، ولا بمعنى واحد، بل لكل سياق ما يليق به من النظر.
 - ٧- أن الفعل كما يختلف بحسب السياق، يختلف بحسب المضاف إليه، فما أضيف إلى الله تعالى ينبغي أن يفهم وفق ما يليق بذاته، لأن الفعل وإن كان واحداً فإنه يفهم بحسب من أضيف إليه الفعل. فما أضيف إلى المخلوق لا يكون كما يضاف إلى الله تعالى.
 - ٨- اختار الماتريدية لأنفسهم -بعد إقرارهم لكون منهج التأويل منهج أصيل لا ينكر بضوابطه-: التوقف والتفويض، تحيياً من جلال الله تعالى، وميلاً لموقف غالب السلف الصالح رضي الله عنهم.
- وهذا الموقف المتمثل في هذه النقاط الثمانية؛ هي خلاصة ما يمكن فهمه من تصرفات الإمام الماتريدي في تفسيره الكبير، وهو الذي ينبغي حمل كلمات أتباع تلك المدرسة عليه.
- أي أننا إن رأينا إنكار بعضهم للتأويل في بعض المواضع، كما جاء عن أبي المعين في «بحر الكلام»، فهو راجع إلى هذا

في موقفهم من آيات الهداية والضلال^(٤٥). وهم يقولون إن المقتول مات قبل أجله؛ لأنه مات بفعل قاتله^(٤٦)، ويوجبون على الله التعويض عن الآلام، والحق أنه ممكن لا واجب^(٤٧) وأوجبوا على الله فعل الأصلح؛ فالزهم بظاهر الآيات التي ترد مذهبهم^(٤٨). ومن طريف استدلالاته ما قاله عند قوله تعالى حكاية عن الجن (وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أُرِيدَ يَمْنٌ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا) حيث قال: «وفي هذا إبانة أن الجن من المسلمين لم يكونوا معتزلة؛ إذ من قول المعتزلة: أن الله تعالى لا يفعل بعباده إلا ما هو أصلح لهم في الدارين والدنيا»^(٤٩).

وعلى النقيض من هؤلاء نجد الجبرية؛ الذين لم ينسبوا للعبد فعلاً، وهؤلاء هم أهل الإرجاء المذموم، «المرجئة» هي التي لم تر للعبد فيما ينسب إليه من الطاعة والمعصية فعلاً أثبتته؛ فأبطلت الشفاعة لهما^(٥٠)، وهؤلاء لم يعتن الإمام الماتريدي كبير عناية بالرد المباشر عليهم في تفسيره، اللهم إلا في موضع وحيد في سورة الأنفال بحسب ما وقفت عليه^(٥١).

٣) التوسط في مسألة الصفات:

يقوم منهج الماتريدية في مسألة الصفات على منهج رصين، وسط بين المعتزلة والمشبهة، حيث يقوم على أسس قوية، عبر أبو المعين بقوله: «لأهل الحق في هذه المسألة طرق: منها طريقة الاستدلال بالاسم الثابت بالتصوص التي لا ريب في ثبوتها، والإجماع الذي لا تخالف فيه الأمة» (Abu Al-Mu'in Al-Nasafi, 1993) فمنهج الماتريدية في الأسماء والصفات، يقوم على النصوص القطعية، أي الثابتة قطعاً كالقرآن والسنة المتواترة، ويعتمد معها على ما أجمعت الأمة ومجتهدوها على ثبوتها؛ إذ الإجماع لا بد له من مستند، كما قرر علماء الأصول. جاء موقف الماتريدية على لسان مؤسس مدرستهم، الإمام الماتريدي، وكما اتضح في الأمثلة السابقة، وهو موقف نعتقد أنه منقول عن السلف الصالح،

^{٤٥} فاطر: ٢٢ - ١٧٧/٤، ١٧٨. مريم: ٧٦ - ٢٧٦/٣. يونس: ٨٨ - ٤٩٧/٢. الزخرف: ٢٧ - ٤٣١/٤.

^{٤٦} الأعراف: ٣٤ - ٦٢٢/٢. غافر: ٦٨ - ٣٥٧/٤. فاطر: ٢ - ١٦٨/٤. يونس: ٤٩ - ٤٨٤/٢.

^{٤٧} الزمر: ٧ - ٢٩٦/٤. الشورى: ٣٠ - ٤٠٨/٤، ٤٠٩. غافر: ٧٩ - ٣٦٠/٤، ٣٦١.

^{٤٨} القصص: ٨ - ٥٨٥/٣. الحجر: ٨٨ - ٦٣/٣. الأحزاب: ٣٧ - ١٢٠/٤. الكهف: ٩٨ - ٢٥٢/٣.

^{٤٩} الجن: ١٠ - ٢٧٨/٥.

^{٥٠} البقرة: ٣١ - ١/٤٢١. فما بعدها. ط العلمية.

^{٥١} الأنفال: ٥١ - ٢٣٩/٥. ط العلمية.

المنهج الثماني، وينبغي فهمه تفصيلاً وفق القيم الآتية:

- ١- أنه ليس إنكاراً للتأويل كنهج؛ لأن التأويل كما قلنا منهج سلفي صحيح، سار عليه الأئمة ومن قبلهم الصحابة؛ فلا يظن بأئمة المذهب ألا يعلموا ذلك أو يغيب عنهم هذه المعلومة الأولية، ولا يظن بهم أبداً انتقاد شيوخهم وأئمتهم.
- ٢- أن صاحب هذا الموقف لا يرى تأويل آية مخصوصة في موضع مخصوص أصلاً، لعدم احتياجها للتأويل، لوضوحها في التنزيه أو لوضوحها في الحمل على الكناية والمجاز.
- ٣- أو أن صاحب هذا الموقف لا يرى تأويلها بنحو ما أولت به، وله فيها اجتهاد آخر أقرب إلى روح القرآن وأوفق بلسان العرب، بحسب نظره واجتهاده.
- ٤- أو أن صاحب هذا الموقف اختار التفويض منهجاً والتوقف سبيلاً، ويرى أنه الأحرى بالقبول، وأن الخوض في مثل هذه الأمور ينبغي التوقف فيه تحيياً من جلال الله تعالى، ورعاً لا تحريماً ولا تجريماً لمن اتخذ الموقف المخالف.

ويدخل في بعض هذه الاحتمالات الأربعة ما روي عن أبي حنيفة وغيره من الحنفية في (الفقه الأكبر): «له يد ووجه ونفس كما ذكره الله تعالى في القرآن، فما ذكره الله تعالى في القرآن من ذكر الوجه واليد والنفس فهو له صفات بلا كيف، ولا يقال إن يده قدرته أو نعمته؛ لأن فيه إبطال الصفة، وهو قول أهل القدر والاعتزال، ولكن يده صفته بلا كيف، وغضبه ورضاه صفتان من صفات الله تعالى بلا كيف» (Imam Abu Hanifa, al-Fiqh al-Akbar). فإن راعيت هذه الثمانية المنهجية، واستحضرت هذه القيم الأربعة؛ أمكنك حمل كلام السلف والخلف، على محامل حسنة، وانصهرت عندك كلها في بوتقة واحدة، لا اختلاف فيها ولا تناقض بينها، وعلمت أن صنيع المفوضين والمؤولين يخرج من مشكاة واحدة، وأنت حين ملت نحو فريق متهم الآخر كنت مائلاً عن السبيل الذي لا يرتضيه السلف أنفسهم، فإن اطمأنت لذلك ارتفعت من قلبك العداوة للمؤمنين، وأحسن الظن بصنيع علماء المسلمين، ولن تقع في بدعة التضليل والتكفير ومعادة أولياء الله الصالحين. يقول الصابوني البخاري رحمه الله: «ولأهل السنة والجماعة رضوان الله عليهم أجمعين في (المتشابهات) طريقان: أحدهما: قبولها وتصديقها وتفويض تأويلها إلى الله تعالى، مع تنزيهه عما يوجب التشبيه والحدوث، بشرط أن لا يذكره إلا بما في القرآن والحديث، ولا يشتق منه الاسم ولا يبدله بلفظ آخر، وهذا طريق سلفنا الصالح من هذه الأمة وعلماء أهل الملة رضوان الله عليهم أجمعين. والثاني: قبولها والبحث عن تأويلها على وجه يليق بذات الله وصفاته بشرط أن لا يخرج عن مقتضى اللفظ لغة، ولا يقطع بكونه مراد الله تعالى؛ لعدم دليل يوجب القطع على المراد»

(al-Kifayah, Nuruddin Sabuni). والمقصود أن منهج التأويل مقبول، ولا يعد من التحريف ولا الرفض للنصوص، ولا هو تقديم للعقل على النقل كما يتوهم بعض الغافلين. أسأل الله أن يلهمنا وإياك سبيل الرشاد.

المعتزلة هم نفاة الصفات ولهم فيها فهم يتفق مع أصل «التوحيد» لديهم، وبناء عليه: نفوا أن يكون لله صفات قديمة، لأن إثباتها يستلزم تعدد القدماء (Al-Masudi, 2005)، وهو ما ضعفه الماتريدي^(٥٢) مثبتاً قدم الصفات^(٥٣). كما رد إنكارهم رؤية الله في الآخرة، لاعتقادهم إفادتها التجسيم، إذ «أجمعت المعتزلة على أن الله سبحانه وتعالى لا يرى بالأبصار، واختلفت: هل يرى بالقلوب؛ فقال أبو الهذيل وأكثر المعتزلة: نرى الله بقلوبنا بمعنى أنا نعلمه بقلوبنا، وأنكر هشام الفوطي وعباد بن سليمان هذا وذلك» (Abu al-Hasan al-Ash'ari, 1980)، فأثبت الرؤية الواردة في الأخبار ومنع استلزامها للتجسيم^(٥٤)، بل اتهم منكرها بانحباسه في الرؤية المعهودة، فيكون قد وقع في التشبيه الذي هرب منه^(٥٥). أما المشبهة والحشوية، فالمشبهة هم: «الذين شبهوا الله بمخلوقاته.. ومنهم: مشبهة الكرامية» (Al-Saffarini al-Hanbali, 1982) وهم: «أصحاب أبي عبد الله محمد بن كزّام، وهو ممن يثبت الصفات إلا أنه ينتهي فيها إلى التجسيم والتشبيه»^(٥٦)، أما حشوية أهل الحديث فمعلوم عدم اتفاقهم على عقيدة وانفراد طائفة منهم بآراء عقديّة تجسيمية، كما عبر عنه الأسنوي حين قال: «الحشوية وهم طائفة ضلوا عن سواء السبيل وعميت أبصارهم، يجرون آيات الصفات على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد» (Taqiuddin Ali bin Abd al-Kafi al-Subki, 1995). أما الماتريدي فبين أصل مقالة التشبيه وأنها في عقائد اليهود الذين نسبوا لله صفات المخلوقين^(٥٧)، وقد استدلل على نفي التشبيه بالقرآن نفسه الذي يدل على التنزيه كما في قوله تعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)^(٥٨)، كما استدلل بالمأثور عن الصحابة، وتأويل بعضهم لما يوهّم التشبيه، كابن عباس الذي أول اليد بأنها كناية عن البخل^(٥٩) كما استدلل بالعقل لأن الله تعالى لا

^{٥٢} هود: ١٦ - ٥١٤/٢.

^{٥٣} ينظر: الأنعام: ١٦ - ١٠١/٢. النصر: ٣ - ٥٣٤/٥.

^{٥٤} الأنعام: ١٠٣ - ١٩٩/٤، ٢٠٠. ط العلمية. الأعراف: ١٤٣ - ٥/٥. ط العلمية. سورة ق: ١٧ - ٥٦٠/٤.

^{٥٥} الأعراف: ١٣٤ - ٢٥/٥. ط العلمية.

^{٥٦} الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، ١٠٨/١، بتصرف يسير، ط الخلي.

^{٥٧} ق: ٣٨ - ٥٦٩/٤، الزمر: ٦٧ - ٣٢١/٤.

^{٥٨} الأنعام: ٦١ - ١٢٥/٢. وفي ط العلمية: ١٠٥/٤. الرعد: ٩ - ٦١٩/٢. وفي ط العلمية: ٣١٤/٦، ٣١٥.

^{٥٩} المائدة: ٦٤ - ٥٢/٢.

ماهية له ولا كيفية لأحدهما أوصاف الخلق^(٦٠). أما الآيات الموهمة للتشبيه فإن الماتريدي يميل فيها إلى التوقف والتفويض^(٦١)، وهذا لا يعارض تأويله لبعض الآيات وفق قانون اللغة، لكن دون قطع منه بالمراد، مما يتفق ومنهجه التفسيري القائم على التفرقة بين التفسير والتأويل (Ahmad Saad Ibrahim, 2018).

والخلاصة: أن الماتريدي توسطوا في مسألة الصفات بين المعطلة والمشبهة، ولم يكتف الماتريدي والماتريدي ببيان موقفهم والبرهنة عليه، ليكون سوطاً مبرهنًا، بل ردوا على خصومهم وبينوا تحافت مواقفهم.

الخلاصة وأهم الأفكار:

(١) «الوسطية» كلمة تدور مادتها حول العدل والانصاف والاستقامة، ولا يوصف الشيء بالوسطية، ولا يكون الموقف الأعدل موصوفاً بذلك إلا إن صحبه برهان ودليل، وهو مرادنا من وصف المذهب الماتريدي بهذا الوصف، فهو ليس وسطاً بمعنى أنه يأخذ الوسط بين طرفين مطلقاً.

(٢) كان للتدافع العقدي بمنطقة ما وراء النهر دوراً مهماً في بروز المذهب الماتريدي ونشاط مؤسسيه، فقد وجد في هذه المنطقة الخوارج والكرامية والباطنية والمعتزلة وغيرها من الفرق والأديان والمذاهب التي أصقلت الفكر الماتريدي.

(٣) نظر الإمام الماتريدي للاختلاف بين الأمة نظرة واسعة حيث اعتبرها من دلائل نبوة النبي صلى الله عليه وسلم، لذا كان تفاعله معها إيجابياً.

(٤) يقوم المنهج الماتريدي على أسس ثلاثة، هي: الكف عما يتوقف على خبر، وأن لا يقبل قول إلا ببرهان، وأنه لا يقبل قول إن تعارض مع النقل أو العقل معاً، ويجمع هذه الثلاثة كلمة واحدة هي الجمع بين المنقول والمعقول، مع اعتبار كل واحد منهما أصلاً.

(٥) جاء تطبيق الماتريدي لهذا المنهج في سائر مسائله الاعتقادية، والتي ظهرت خاصة في المسائل الخلافية.

(٦) توسط الماتريدي في مسألة مرتكب الكبيرة بين المعتزلة والخوارج من جهة وبين المرجئة من جهة ثانية، حيث ذهب الخوارج إلى تكفير مرتكب الكبيرة، وزعمت المعتزلة أنه في منزلة بين المنزلتين، وجاء في مقابلتهم الجبرية والمرجئة الذي حكموا بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ورأى الماتريدي أنه مؤمن فاسق لا يحكم بكفره وأمره إلى الله تعالى يوم القيامة إن شاء عاقبه وإن شاء عذبه.

(٧) كما توسط الماتريدي في مسألة أفعال العباد، فذهب المعتزلة إلى أن أفعال العباد بخلق العبد وحده، وذهب الجبرية إلى أنها بخلق الله وحده، أما أهل السنة فتوسطوا بينهما فقالوا: إن فعل العبد يجتمع فيه قدرتان، من الله قدرة قديمة، ومن العبد

^{٦٠} طه: ٤٩، ٥٠ - ٢٩٤/٣.

^{٦١} الفجر: ٢٢ - ١٠ / ٥٢٥، ٥٢٦. ط العلمية: الزمر: ٦٧ - ٤ / ٣٢٢.

قدرة حادثة، فما ينسب لله يسمى خلقاً، وما نسب للعبد يسمى كسباً.

(٨) توسط الماتريدي في مسألة الصفات من خلال منهج رصين، فلم يعطلها كالمعتزلة ولم يشبهها الله بخلقه كما فعلت المشبهة.

(٩) يقوم منهج الماتريدي في الصفات على التفويض مع قبولهم التأويل المبني على قوانين اللغة ودون قطع بالمراد.

مصادر البحث:

١. الإجماع في شرح المنهاج للبيضاوي، تأليف تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الكبير الشافعي (ت ٧٥٦هـ) وكمله ابنه تاج الدين عبد الوهاب (ت ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ٦١٤١هـ - ١٩٩٥م.
٢. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، أبو عبد الله المقدسي (ت ٣٨٠ تقريباً)، مديوني القاهرة، ط ٣، ١٤١١/١٩٩١.
٣. الإمام الماتريدي ومنهج أهل السنة في تفسير القرآن، أحمد سعد إبراهيم، دار النور المبين، ٢٠١٨م.
٤. أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية، عبد الفتاح المغربي، مكتبة وهبة، ط ١، سنة ١٩٨٥م.
٥. الانتصار والرد على ابن الراوندي، لأبي الحسين الخياط، ت: محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، د.ت.
٦. تأويلات أهل السنة، أبو منصور الماتريدي، تحقيق مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م.
٧. تأويلات أهل السنة، أبو منصور الماتريدي، تحقيق فاطمة الخيمي، دار الرسالة، المطبوعة سنة ٢٠٠٤.
٨. تبصرة الأدلة، أبو المعين النسفي، تحقيق حسين آتاي، نشر رئاسة الشؤون الدينية، تركيا، ١٩٩٣.
٩. تركستان من الفتح العربي إلى الغزو المغولي، فاسيلي بارتولد، تعريب: صلاح الدين هاشم، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط ١، سنة ١٩٨١م.
١٠. الفقه الأكبر، الإمام أبو حنيفة النعمان (١٥٠هـ)، ت: محمد زاهد الكوثري، ومعه العالم والمتعلم، والفقه الأبسط، والرسالة، والوصية، المكتبة الأزهرية للتراث.
١١. قانون التأويل، أبو حامد الغزالي، ت: محمد زاهد الكوثري، نشره السيد عزت العطار، مدير دار نشر الثقافة الإسلامية، مطبعة الأنوار ط ١، ١٣٥٩هـ / ١٩٤٠م.
١٢. كتاب التوحيد، أبو منصور الماتريدي، ت: بكر طوبال أوغلو، دار صادر.
١٣. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، ط ١، ٢٠٠٢م.
١٤. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرر المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين، دمشق، ط ٢، ١٩٨٢م.
١٥. مختار الصحاح، زين الدين الحنفي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

١٦. مروج الذهب ومعادن الجوهر، أبي الحسن علي بن الحسين المسعودي (ت ٣٤٦هـ)، بعناية: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية بيروت، ط ١، ٢٠٠٥م.
١٧. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٨. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د. محمد حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ١، ٢٠١٠م.
١٩. مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري، عني بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط ٣، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٢٠. مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، ت: محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، ط ١، ١٩٥٠م.
٢١. المواقف في علم الكلام، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، عالم الكتب، بيروت.
٢٢. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي (ت ٩٦٤هـ)، ت: أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م.

REFERENCES

1. Taqiuddin al-Subki. (1995). Al-Ibhaḥ fi Sharh al-Minhaj. Beirut: Darul kutb al-ilmiyya.
2. Abu Abdullah al-Muqaddasi. (1991). Ahsan al-Taḥasim fi Ma'rifat al-Aḥasim. Cairo.
3. Ahmad Sa'd al-Damanhuri. (2018). Al-Imam al-Maturidi wa Manhaj Ahl al-Sunnah fi Tafsir al-Qur'an. Dar al-Nur al-Mubin.
4. Abdul Fattah al-Maghribi. (1985). Abu Mansur al-Maturidi wa ara'uhu al-kalamiyya. Maktabatu Wahba.
5. Abul Husayn al-Khayyat. (Year of pulication is unknown). Al-Intisar war Radd 'ala Ibn al-Rawandi. Cairo: Maktaba ath-thaqafa ad-diniyya.
6. Abu Mansur al-Maturidi. (2005). Ta'wilat Ahl al-Sunnah. Beirut: Darul kutub al-ilmiyya.
7. Abu Mansur al-Maturidi. (2004). Ta'wilat Ahl al-Sunnah. Dar ar-Risala.
8. Abul Mu'in al-Nasafi. (1993). Tabsira al-Adilla. Turkey: Diyanet Vakfi Yayinlari.
9. Wasili Bartold. (1981). Turkistan. Quwait: al-Majlis al-Watani.
10. Al-Imam Abu Hanifa. (Year of pulication is unknown). Al-Fiqh al-Akbar. Cairo: al-Maktaba al-Azhari.
11. Abu Hamid al-Ghazzali. (1940). Qanun al-Ta'wil. Matba'a al-Anwar.
12. Abu Mansur al-Maturidi. (Year of pulication is unknown). Kitab al-Tawhid. Beirut: Daru Sadir.
13. Ibn Hajar al-Athqalani. (2002). Lisan al-Mizan. Darul Bashair.
14. Shamsuddin Saffarini. (1982). Lawami' al-Anwar al-Bahiyya. Damascus: Muassasatu Khafiqin.

15. Zaynuddin al-Hanafi. (1999). Mukhtar al-Sihah. Beirut: al-Maktaba al-Asriyya.
16. Al-Mas'udi. (2005). Muruj az-Zahab. Beirut: al-Maktaba al-Asriyya.
17. Ahmad bin Faris. (1979). Mu'jam Maqayis al-Lughah. Darul Fikr.
18. Muhammad Hasan Jabal. (2010). Al-Mu'jam al-Ishtiqaqi. Cairo: Maktaba al-Adab.
19. Abul Hasan al-Ash'ari. (1980). Maqalat al-Islamiyyin. Wiesbaden: Daru Faraniz.
20. Abul Hasan al-Ash'ari. (1950). Maqalat al-Islamiyyin. Cairo: Maktaba al-Nahda.
21. Adududdin al-Iji. (Year of pulication is unknown). Al-Mawaqif fi Ilm al-Kalam. Beirut: Alam al-Kutub.
22. Salahuddin al-Safadi. (2000). Al-Wafi bil-Wafayat. Beirut: Daru ihya at-Turath al-Arabi.

